

الفصل الرابع

إجرام الأحداث

ونحن متى عرفنا أن خير السبل لاستتباب الأمن ، إنما هو منع الاجرام قبل وقوعه ، ومتى عرفنا أن خير السبل لمنع ذلك الاجرام ، إنما هو القضاء على بذرته في مهدها قبل أن تنمو وتترعرع ، ومتى عرفنا أن تلك البذرة الخطرة الخبيثة تنمو وتعيش في جو الطفولة المشردة ، أدركنا أن الواجب لحفظ كيان الأمة إنما هو إنقاذ تلك الطفولة ، وفي عقيدتي أن هذا الواجب يقع عبؤه على الجميع حكومة ، وشعباً ، آباء وأمهات .

ولقد كانت روح الغلاظة والقسوة هي المتغلبة في عقاب الأحداث الى عهد غير بعيد حتى في البلاد العريقة في المدنية — وفي سنة ١٦٢٩ شنت في إنجلترا غلام عمره ٨ سنوات ، لوضعه النار عمداً في حاصلين ، وذلك لأنه على حد تعبير حضرة القاضي

« استخدم في جرمه الخبث والدهاء » وفي سنة ١٧٠٨ شفق ميشيل هاموند وعمره ٧ سنوات ، وأخته وعمرها ١١ سنة في بلدة لين لارتكابهما جريمة - وفي قضية أخرى نفي طفل عمره ٧ سنوات الى أرض فان ديمن بنيوزيلاند ، وبعد أن قضى في الحبس ثلاث سنوات - وحتى سنة ١٨٣٣ ، أي من حوالي قرن واحد تقريباً حوكم نقولاً وايت ، وهو صبي عمره ٩ سنوات أمام محكمة الجنايات الكبرى بلندن لتهمة سرقة ما قيمته قرشين من زيت النقش من نافذة مكسورة في دكان لعب ، فحكم عليه بالسجن ، ولحسن الحظ أن الفكرة في معاقبة الأحداث أخذت تتحول ، ولو في بطن شديد من ناحية الانتقام والارهاب إلى ناحية الإصلاح والتقويم وأخيراً الى ناحية الوقاية والرعاية .

ولقد كان للحرب العظمى الماضية معظم الفضل في السير بهذه الخطط حثيثاً ، فقد لاحظ علماء الاجرام أن إجرام الأحداث قد أخذ يزداد عقب انتهاء مدة الحرب زيادة مروعة ليس فقط في مقداره ، بل وفي نوعه أيضاً ووجدانه ، على الرغم مما هو معروف من أن كبار الاشقياء والمجرمين لا يتناسلون عادة إما بسبب عدم ميلهم بطبقتهم الى الزواج ، وإما بسبب إصابة معظمهم

بأمراض خبيثة تحول دون التناسل ، فإن الجنايات الخطيرة كالقتل العمد والسطو ، وما إليها تزداد زيادة مضطردة ، خصوصاً في المدن الكبرى ، وإن مستوى السن في مرتكبيها أخذ في الهبوط باضطراد حتى أن هناك من القتلة والسفاكين ورؤساء العصابات من كانت سنهم تتراوح بين ١٦ و ١٨ سنة ، بل لقد هبطت في بعض القضايا إلى أقل من ذلك .

كذلك لوحظ أن الأغلبية الكبرى لكبار اللصوص هم من صغار السن ، بل أن بينهم غلماناً ، وأصبح من المناظر المألوفة في كل وقت رؤية أطفال يؤلفون عصابات خطيرة كثيراً ما يكون زعيمها أصغر أفرادها سناً ، ولقد ذكر « لوكار » أنه عرف غلاماً عمره ١٢ سنة ، كان يرأس في مدينة ليون عصابة من غلمان يكبرونه سناً ، وقد ارتكب بالاشتراك معهم الكثير من جنایات السطو والسرقة التي دلت ظروفها على منتهى الجرأة والمجازفة ، وقد أفلتوا في الكثير منها من يد العدالة .

هال الباحثون تلك الحال المخيفة ، وتنبهوا إلى أن الأجدى في العلاج هو البحث وراء أسباب العلة نفسها ، ثم اجتناب تلك الأسباب ، وأهم الأسباب المؤدية بالأحداث في مصر إلى

السقوط في حمأة الرذيلة ، والإجرام تفشى البطالة في غير أيام
الحروب لسوء الحالة الاقتصادية ووفود الأحداث بنات وصبيان
من الريف إلى المدينة المليئة بالمخدرات ، يبحثون عن عمل فلا
يجدونه ، فتدفعهم البطالة إلى التشرذ أو الوقوع في أيدي المخدمين
وتجار الرقيق ، فيسقطون في الهاوية — هذا إلى تفكك الروابط
الزوجية بسهولة الطلاق وكثرته ، وكذلك كثرة تعدد الزوجات
بغير موجب ، وتقصير الوالدين في مراقبة أولادهم ، فالأب
منصرف عن منزله حتى في أوقات فراغه بالجلوس في المقاهي
وغيرها ، والأم منصرفة عن أطفالها إن كانت فقيرة ، فبالسعي
الكسب قوتها ، وإن كانت غنية فبالتردد على المتاجر ومحال
الأزياء ودور السينما والزيارات ، تاركة أولادها للخدم ..
هذا فضلا عن مؤثرات خارجية واجتماعية أخرى . منها انتشار
محال بيع الخمر والبغاء بين المحال الآهلة بالسكان ، وكثرة محال
الميسر ، وترك الأحداث يترددون عليها وعلى السينما ، ومحال
الملاهي وتداول الأغاني المبتذلة الخليعة والأدب الرخيص ، مثل
الروايات البوليسية والغرامية المفسدة للأخلاق العامة ..
هذا إلى انتشار الفقر وسوء التغذية والمرض بين تسعة أعشار
السكان ، وسوء الحالة الصحية في مساكن الطبقات الفقيرة ، مما

يدعو إلى هجرها والنفور منها ، ومن الإقامة فيها ، فيهم الأطفال طول يومهم في الشوارع محتاطين بقرناء السوء .

وإننا لا نرى بأساً من اقتباس وصف « للأستاذ روسني » في كتابه المسمى « في الشوارع » صور فيه تصويراً بديعاً ، كيف ينحدر الطفل الصغير البريء من البطالة إلى التشرد والإجرام الخطير : وفي الواقع أن هذا الكتاب القيم حدير بأن يقرأه كل أب ، وكل أم ، ليدركا مبلغ خطورة مسؤوليتهما في مراقبة سير ولدهما — قال روسني :

« إن الطفل العاطل عن العمل ينطلق رغباً منه إلى الطريق باحثاً عن رفقاء من سنه ليلعب معهم ، فإذا ما أخذ هؤلاء الرفقاء يتمشون أمام واجهات الدكاكين ، خلبت أبصارهم الكثير من المعروضات التي تنزيهم باقتنائها ؛ والتي ليس لديهم المال ولا الوسيلة لشرائها ، بل قد لا تمنح لهم فرصة شرائها طوال حياتهم ولا شك أن الدافع للحصول على ما لا يستطيع نواله دافع شديد ليس من السهل مقاومته .

وفضلاً عن ذلك فإن مجرد « خطف » شيء أو « نتشه » لا يعد سرقة ، وهل يصح أن ياقب بسارق أو باص من لم يحصل على

تفاحة أو عدد قليل من بلى اللعب ، أو قطعة صغيرة من الحلوى
هذا هو منطق الصغار !!

ولكنهم مع ذلك يحسون أنهم عند استيلائهم على تلك
الأشياء يحسن أن لا يراهم أحد فيضبطهم ، فما من شك ان التاجر
لا يحب أن تلتهم الناس بضاعته دون أجر أو جزاء .

وفوق ذلك ، فان الكثيرين من رجال الشرطة إذا ما شاهدوا
عملا من هذا القبيل اكتفوا بجذب الطفل من أذنه بدلا من سوقه
للقسم ، فالمسألة إذن هي أشبه بتلك اللعبة الطريفة الجذابة لعبة
الخرامية والعسكر ، وبذلك يدرب الصغار على إتقان أسباب
المكر والحيلة للإفلات من قبضة رجال البوليس .

غير أن أولئك الصغار ليسوا جميعاً على درجة واحدة من
القوة وسعة الحيلة في هذه اللعبة ، وهنا تذب وتنبو غريزة تقليد
الصغير للكبير ، والضعيف للقوى ، فيتكون من مجموعهم جماعة
صغيرة ينظرون في إعجاب إلى من كان أكثرهم جرأة وإقداماً ،
أو أشدهم مهارة وتوفيقاً ، ويصبح هذا قدوة للباقيين ، فلا
يلبثون أن يحلوه منهم مكان الزعيم ، ومن هذه اللحظة تتألف
العصابة المنظمة .

وتأخذ العصاة الصغيرة في التداول والنشاور وتدبير الخطط
فهذه الواجهة مثلاً معرضة للأُنظار ، بينما الأخرى مستترة
يسهل الوصول إليها ، وهنا يتفق الصبية على أن يقوم أحدهم بالعمل
بينما يتولى الآخرون المراقبة ، فإذا جاء دور اقتسام الغنيمة فقد
يحدث شجار ، تكون الغلبة فيه للأقوى بدءاً ، أو الأكثر
عناداً ،

ثم تقوى شكيمة العصاة ، وبدلاً من أن يقنعوا بالاستيلاء
على أشياء تافهة يتطلعون إلى غنائم أكبر يمكن اقتسامها أو بيعها
كوعاء من المرني ، أو زجاجة من النبيذ ، أو سمكة من ذلك الحوت
المجفف (البكالاه) الذي يعتبر في باريس المطعم الأعلى للأطفال
المشردين .

ثم ينتهي الأمر بالآ يكتفوا بأمثال هذه البضائع ، فتتجه
أنظارهم إلى النقود ، فهي وحدها التي تمكنهم من الاستمتاع بملاهي
المدينة وملذاتها المخزية ، ولكن من أين لهم النقود وآباءهم
يخلون عليهم بها ، أو هم لا يستطيعون إليها سبيلاً ١

فهل من طريق لاقتناصها بنفس السهولة ونفس الحال ، بدلاً
من السكد والتعب في كسبها كسباً حلالاً ؟ ١

فليشترك اثنان منهم فى إحداث ضجة أو مشاجرة مفتعلة أمام دكان البقال . بينما يهرول ثالثهم خلسة إلى داخل الدكان فيهرى بقبضته فى درج المكتب أو خزانته ليستولى على ما يستطيع اقتناصه من المال ، حقاً إنها مجازفة خطيرة !! قد لا يتجاوز خطرهما ركبتين من حذاء صاحب الدكان فى عجز الطفل ، غير أنها قد تكون البداية كمسيرة جديدة أشد خطراً من سابقتها .

ومن تلك اللحظة تتحول عصابة الأطفال المشردين إلى جماعة من المجرمين الذين انقلبوا متدرجين من سرقة المعروضات Vol à l'Etalage إلى سرقة الخطف Vol à la tire وقد يقدمون يوماً على سرقة الذهب Vol à l'Esbrouffe التى هى فى الواقع أول صورة من صور السطو المسلح Vol à la main armée ولو أنها سطو من نوع ينطوى على الخوف والجبن Timide et tache

ومن ذلك الوقت ينقضى كل شعور بالندم أو الحياء ، بينما يزيد هم جرأة وإقداماً إفلاتهم من العقاب ، فماذا لو عمدوا إلى استغلال ما فى أجسامهم الصغيرة من خفة ومرونة وضآلة ليجربوا بعض السرقات الجنائية بواسطة التسلل أو التسور ؟ !

أو ليس من أسهل الأمور أن ينزلقوا من ذلك المنور أو من تلك النافذة ، أو يقفزوا من ذلك السور ، أو ينفذوا من بين العارضتين الحديدتين ليدخلوا إلى مخدع تلك البخيلة الشمطاء ، وأن يغافلوها خلال نومها ، فيخطفون كيس نقودها ؟ فإذا ما حدث ان كانت تلك العجوز مستيقظة ، أو أنها استغاثت ، فروا هاربين فإذا ما لحقت بأحدهم وأمسكت به أو ضربته ، فالويل لها عندئذ يضطر الولد للدفاع وتخليص نفسه مستخدماً أظافره وأسنانه ، وعندئذ تراق لأول مرة الدماء !!

وهنا تأتي المرحلة الأخيرة ، فدامت المقاومة جائزة الوقوع وما دام الدفاع عن النفس أمراً محتملاً ، فليكن الولد في المرة القادمة مزوداً بالسلاح ، ولما كان المسدس سلاحاً غالياً الثمن فهناك بعض الأسلحة الرخيصة الفعالة تباع عند تاجر الحديد والخرقة .

وهكذا فيما بين سن الثانية عشرة والخامسة عشرة ، يتحول ابن الصانع المهمل ، ذلك الغلام العاطل أو المشرذ الذي يفضل لعب البلي أو التردد على الحانة على التعليم بالمدرسة يتحول إلى غلام شرير ، ثم إلى اثنى عشر ، ثم إلى قاتل سفاك .

ونتيجة ذلك أن البلاد التي تدعى الانتماء إلى المدنية الحديثة
تزداد فيها إلى درجة مخيفة تلك الجنايات الخطيرة التي ارتكبها
أحداث مجرمين « انتهى » .

والعلاج الصحيح لإجرام الأحداث ، هو إنقاذه من أسباب
التشرد ، وقد ذكرناه فيما تقدم :

وقد أخذت بهذا المبدأ عصبة الأمم ، وضمنته للجنة الدولية
الاستشارية لحماية الطفولة قراراتها التي صدرت في مؤتمرها
المنعقد في سنة ١٩٣٥ ، وأبلغتها العصبة إلى جميع الدول ، ومنها
مصر — طالبة منها العناية بدرسها والعمل على تعميمها في أنظمتها
وفيما يلي أهم هذه المبادئ :

١ — يجب العدول بتاتاً عن حبس الصغار ، ولو كان ذلك
بصفة احتياطية أو مؤقتة .

٢ — يجب قبل محاكمة الصغير فحص حالته البدنية أو النفسية
بمعرفة هيئة مخصصة .

٣ — يجب أن يعهد بالحدث الضال أو المجرم إلى عائلة محترمة
أو إلى أى مؤسسة من طراز علاجي أو عائلي ، لا من طراز جنائي .

٤ — يجب العمل على تنمية الشعور الاجتماعي في الطفل ،
ويقرب الحياة العملية الخارجية إلى ذهنه وتهيئة عقله لها .

٥ — يجب فحص شخصية الطفل طيباً ونفسانياً عند دخوله
الملاجئ أو المؤسسة ، وفي فترات دورية .

٦ — يجب أن يعنى كل العناية باختيار موظفي المؤسسة ،
وبخاصة الإكثار من النساء المخصصين لهذا الغرض .

٧ — يجب أن يكون التأديب داخل المؤسسة من نوع
لا يضعف الشعور بالكرامة ، ولا يضر بالصحة .

٨ — يجب التوسع في نظام المكافآت المالية والأدبية
للمتميزين في السلوك الحسن كأن يعهد للصغير مثلاً بمراقبة
زملائه بنفسه ، أو أن يعطى الأذن بالخروج والعودة ، بناء
على كلمة الشرف .

٩ — يجب أن يعنى بالتعالييم الدينية والثقافية الملائم لسن
الطفل والوسط الذي ينتظر انتقاله إليه ، وكذلك بالرياضة البدنية
وبث الروح الرياضية فيه .

١٠ - يجب العمل على تقصير مدة الإقامة على قدر المستطاع .

١١ - يجب الاهتمام بتشكيل هيئات من المتطوعين لرعاية الأحداث الخارجين من السجون أو الإصلاحيات .
ولم يبق لي سوى عرض آراء في تشريع لحماية الطفولة .

وقبل أن أعرض أمر التشريع أسارع إلى الجهر بتأييد من قالوا أن أجدى دواء وألزمه نتقى به ما نحن فيه من حالة مروعة هو كثرة الانتاج القومى ، فيرتفع مستوى العيش ، ولن يكون ذلك الانتصار فى الجهود على انقار الزراعة ، وإيجاد التجارة والصناعات الأهلية المختلفة ، بمعونة أولى الأمر وإرشادهم — ومتى كثر الإنتاج وازداد الدخل القومى تبعاً له ، أمكن الأمة من غير حاجة إلى تشريعات كثيرة ، وقد ظفرت بشيء من العيش الرغيد ، أن تسير على هدى النفس الحرة ، ووحى الضمير الحى فلا ينحط أطفالها الى البطالة ، فالعوز ، فالتشرد .

ولطالما دفع الفقر كثيرآ من الآباء إلى أن يقدفوا بأبنائهم وأفلاذ أكبادهم إلى غير ما يرضى الكرامة .

ولا بد لنا من تشريعات عاجلة إن لم تمنع الداء كله ، فهي على الأقل تخفف من وطأته .

هناك تشريعات لمعالجة حالة التشرد ، ومن هذه التشريعات تعديل قانون الأحداث المشردين ، ومنها قانون سلب الولاية .

وقانون الأحداث المشردين قديم ، ويرجع عهد إصداره إلى شهر مايو سنة ١٩٠٨ ، وأصبح في حاجة إلى تجديد في معناه ، وتعديل في مبناه ، ليحقق ما ترجوه منه البلاد ، والتشريع الثاني وهو مشروع بسلب الولاية على الطفل بحكم يصدره القضاء ، متى أصبح الأبوان غير قادرين على رعاية الأحداث ، أو كانوا أداة لإفسادهم . هذان مشروعان تدفع الحاجة الى تحقيقهما .

وهناك تشريعات تجول بالخاطر ، أكتفي منها باثنتين :

الأول : تشريع يمنع التزوج بأكثر من واحدة ، إلا بسبب قهرى . كمرض الزوجة ، وعقمها ، ويجب أن يكون التصريح بالتعدد صادراً من القضاء ، يصدره قاض مختص ، ولا يخفى علينا ما يجره تعدد الزوجات من مشاحنات بين (الضرائر) وأحقاد

بين أفراد الأسرة ، يجعل البيت جحيماً لا يطيقه الأطفال ،
فيهربون من هذا السعير إلى الشارع ، وأكثر من هذا فإن الزوج
كثيراً ما يهمل أبناءه من زوجته القديمة ، أو يصبح غير قادر على
إيواء أولاده جميعاً وتربيتهم وصيانة صحتهم وأخلاقهم — ولا
شك في أن أكثر المتساوين والمتشردين ، هم ضحايا هذا
الزواج المتعدد .

يقولون أن تعدد الزوجات يكثر النسل ، فتقوى الأمة بكثرة
الأيدي العاملة ، وهو وهم باطل ، فعلى الناس أن يفهموا أن بلاد
الله في غير حاجة إلى كثرة المتسولين والمرضى والمجرمين ، وكثرة
من هذا النوع آفة اجتماعية هي أساس البلاء !! .

الثاني : الحد من حق الطلاق بلا سبب مشروع ، وهو تشريع
يتمشى مع تشريعنا الأول جنباً إلى جنب ، فلا يصح أن تتغاضى
عن ظاهرة اجتماعية مخزية ، هي كثرة الطلاق ، وما يحمره على
المطلقة وأبنائها من بؤس وشقاء !! .

يجب أن نتذكر قول الرسول الكريم : « إن أبغض الحلال
إلى الله الطلاق » .

ومتى كان الزواج رابطة روحية مقدسة ، وكان الطلاق أبغض
الحلال إلى الله سبحانه وتعالى ، أفلا نرى من الواجب وضع
تشريع إن لم يمنع الزوج من الطلاق على غير هدى ، فإنه يعطى
الزوجة على الأقل حق مطالبة مطلقها بتعويض رادع ، متى كان
الطلاق بلا سبب معقول !! تعويض يصون كرامتها وشرفها !!
تعويض تفتتات به ، وقد تكون قد أمضت زهرة شبابها وصباها
في سنين عجاف مع أحد أولئك الظالمين الذين لا يراعون الله
ولا الشرف ولا المروءة !!

شريعتنا السمحة تقول ، إن الطلاق حلال بغيض ، وقوانينا
تقول إن سوء استعمال الحق مجلبة للتعويض .

وبما تقدم يمكننا أن نعتبر استعمال الحق البغيض بلا سبب
مقبول أنه سوء استعمال الحق ، فيكون سبباً للتعويض .

الرجل الذى يضيع بعض الألف من ثروته ، يرمى بالسفه
والتبذير .

فإذا ترمى الأئمة التى تضيع الألف من أطفالها بسبب

التشرد والتشريد !!

حالة تزرى بسمعتنا أمام الأُجنب وأمام أنفسنا ، وتفسد علينا ما نرجوه من طفولة قد يكون منها للوطن خير كثير لو أحطناها بعناية الأب الرحيم وحده .

فيا ساداتنا الأغنياء . ويا أيتها الحكومة التي شغلتها الانتخابات وملحقاتها من تشتيت لسيان الأسر التي تفرق أفرادها شيعاً ، واختلفوا طوائف وأحزاباً ، يا ولاه الأمر!! أهيب بكم ، ولعل لنصيحتي أذنًا تسمع وتتعض أولوا الطفل عنايتكم ، وامنحوه عطفكم ، وخصصوا رعايته شطراً من افكاركم تنجو الأمة المسكينة من كوارث ومحن تجرها اليها الطفولة المشردة .

يرتكب الحدث جرماً — وهو ليس مجرماً بالطبيعة ، وإنما هي المصادفة ، أو سوء التنشئة ، فيقوده جندي البوليس إلى القسم ، ويحضر له محضر — شأنه شأن المجرم الكبير ويبيت ليلته في ظلمة السجن ، رهن إرساله للنياابة — فيتقدم الى وكيل النيابة ، وهو المرهق ، كما أسلفنا

القول .

يستجوب الحدث ، ثم يعتقله ، أو يفرج عنه ، فيقدم
للمحاكمة ، فلا يجد الصدر الرحب ، ولا الطبيب المعالج
وإنما القانون الأصم الأبكم ، فيا ويل الحدث وما
يلاقى .

وإني لأرى بعين الخيال « محكمة الأحداث » يرأسها
قاضي شاب فوداه ، وحنينته الأيام ، وربته الليالي ،
فيحكم بوحى من حنوه وتجاربه ، فيكون الآسى ، لا المقتص
المنتقم .

وأرى بعين خيالي وكيلًا لنيابة الأحداث ، هو « سيدة »
عشقة ، يملأ كرسيها الجنان لا الشدة ، والإصلاح ،
لا العقاب .

وأرى بعين خيالي دور الإصلاح والتهديب ، لا السجن
والتعذيب — جماعات البر والخير ، من سيدات المجتمع
المصرى يسارعن إلى العمل على ما فيه تقويم الطفل وإعادة

الى حظيرة الامة ، خيراً ، باراً بأمته ، نافعاً لوطنه ، حريصاً
على أداء واجبه نحو المجتمع .

بهذا . وبهذا فقط نصل الى إصلاح الحدث ونجتذبه الى
المجتمع ، ونجذبه من شدته ، وننتشله من الخضم الذي يلج به
فيجرفه الى هاوية الإجرام .

ولن أجد في كتابي المتواضع حيزاً يسع الإفاضة ، ورب
تأليه خير من تصريح .

